

اسم الكتاب

المناهل الجزء السادس

فهرس المحتويات

القول في التيمم

القول في التيمم وموجباته وكيفيته وأحكامه	٥
مقدمة	٧
منهل في أنّ المرض من مسوّغات التيمم	٩
منهل في أنّ الخوف من اللصّ أو السبع من مسوّغات التيمم	٧٧
منهل في أنّ الخوف هل يسّوغ التيمم مطلقاً؟	٩٧
منهل في أنّ خوف العطش من مسوّغات التيمم	١٠١

القول فيما يتيمم به

القول فيما يتيمم به	١١٧
منهل فيما يتيمم به	١١٩
منهل في التيمم بالأشنان والدقيق	١٢٧
منهل في التيمم بالكحل والزرنيخ	١٢٨
منهل في التيمم بالرماد	١٢٩
منهل في التيمم بالجحش والنورة	١٣٠

١٣٣.....	منهل في التيمم بالأرض السبخة
١٣٤.....	منهل في التيمم بالأرض الرملة
١٣٥.....	منهل في التيمم بغبار الثوب، ولبد السرج، وعرف الدابة
١٣٩.....	منهل في التيمم بالوحل
١٤٣.....	منهل في التيمم بالثلج

القول في كيفية التيمم

١٤٧.....	القول في كيفية التيمم
١٤٩.....	منهل في وجوب النيّة في التيمم
١٥٧.....	منهل في وجوب نية البدليلة عن الوضوء أو الغسل
١٦٥.....	منهل في وجوب وضع اليدين على ما يصحّ التيمم به
١٧١.....	منهل في أنّ وضع اليدين على الصعيد جزء من التيمم
١٩١.....	منهل في اشتراط علوق شيء من التراب باليدين
٢٠٩.....	منهل في استحباب نفض اليدين وعدم وجوبه
٢١٥.....	منهل في وجوب ضرب اليدين دفعة واحدة
٢١٩.....	منهل في وجوب الضرب بباطن اليدين
٢٢٣.....	منهل في عدم وجوب استيعاب الوجه في التيمم
٢٥٧.....	منهل في وجوب مسح الجبهة

فهرس المحتويات.....

٥٢١	منهل في مسح ما بين الطرف الأعلى والأسفل من الأنف
٢٦١	منهل في وجوب مسح الجبينين
٢٦٥	منهل في وجوب البدء بالأعلى في مسح الجبهة
٢٨٣	منهل في وجوب مسح الوجه باليدين معًا
٢٩١	منهل في وجوب مسح اليدين
٢٩٩	منهل في القدر الواجب في مسح اليدين
٣٠٣	منهل في وجوب الترتيب في التيمم
٣٣١	منهل في وجوب استيعاب الأعضاء عند المسح
٣٤٥	منهل في وجوب نزع الحائل بين الماسح والممسوح
٣٥٥	منهل في وجوب الموالة في التيمم
٣٦١	منهل في وجوب المباشرة في التيمم
٣٨١	منهل في حكم النجاسة على غير أعضاء المسح
٣٩١	منهل في استباحة ما يتوقف على الطهارة المائية بالتيّم
٤٠٣	منهل في رافعية التيمم للحدث
٤٣١	منهل في عدد الضربات في التيمم
٤٣٩	منهل في أنّ خوف التلف أو الضرر مسوغ للتيّم لمن تعمّد الجنابة ..
٤٥١	منهل في وجوب طلب الماء عند فقده
٤٦٧	منهل في نواقص التيمم
٤٧٥	

المناهل / الجزء السادس.....	٥٢٢
منهل في التيمّم في سعة الوقت	٤٧٩
فهرس المحتويات.....	٥١٩

فهرس المحتويات التفصيلي

مقدمة/٧

٧.....	التيّم لغة
٧.....	التيّم اصطلاحاً
٨.....	الأدلة على مشروعية التيّم

منهل في أنّ المرض من مسوّغات التيّم/٩

١٠.....	الأدلة على ذلك
١٠.....	١. الإجماع المحصل
١٠.....	٢. الإجماع المنقول
١٠.....	٣. الاحتجاج بلزم تالي فاسد على تقدير عدم صحة التيّم
١٠.....	بطلان سقوط العبادة
١٠.....	بطلان لزوم الإتيان بالعبادة من غير طهارة
١١.....	بطلان لزوم الإتيان بالعبادة مع طهارة مائية
١٤.....	٤. الاستقراء
١٤.....	٥. قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مُّرْجِعٍ﴾
١٦.....	٦. جواز التيّم عند خوف العطش والسبع فكذا عند خوف المرض
١٦.....	٧. خبر محمد بن مسلم
١٣.....	٨. خبراً آخر لمحمد بن مسلم

المناهل / الجزء السادس.....	٥٢٤
٩. خبر داود بن سرحان.....	١٣
١٠. خبر ابن أبي نصر.....	١٣
١١. خبر ابن أبي عمير.....	١٤
١٢. خبر ثالث لمحمد ابن مسلم.....	١٤
١٣. خبر علي بن أحمد.....	١٤
١٤. خبر جعفر ابن إبراهيم.....	١٥
الأدلة على الحرمة.....	١٥
تنبيهات.....	١٥
١. حرمة الطهارة المائية على المريض المتضرر بها.....	١٥
٢. عدم صحة الطهارة المائية عند الضرب بها.....	١٦
الأدلة على ذلك.....	١٦
أدلة فساد الطهارة المائية في هذه الصورة.....	١٧
٣. الكلام في إجزاء التيمم لو انكشف عدم الضرر بعد خروج الوقت.....	٢٣
الأدلة على الإجزاء وعدم وجوب القضاء.....	٢٤
الأدلة على عدم الإجزاء ووجوب القضاء.....	٢٥
مختار المصطف.....	٢٦
الكلام في إجزاء التيمم لو انكشف عدم الضرر في الوقت.....	٢٦
احتمال الفساد ووجوب إعادة الصلوة.....	٢٧
القول بالصحة.....	٢٧
تنبيه المحقق الحلبي على وجه الصحة.....	٢٧
مؤيدات القول بالإجزاء والصحة.....	٢٧
النقاش في الأدلة ومؤيدات الصحة والإجزاء.....	٢٩

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٢٥	تفوية ما ذكره المحقق الحلي من أنه تيمم تيمماً مشروعاً فيكون مجزياً
٣١	مختار المصنف
٣٤	عدم إجزاء التيمم لو انكشف الخطأ قبل الإتيان بالمشروط به
٣٥	٤. الكلام في إجزاء الطهارة المائية لو انكشف تضرره بها
٣٥	الأدلة على عدم إجزاء الطهارة المائية
٣٦	الأدلة على إجزاء الطهارة المائية
٣٧	مختار المصنف
٤٠	لو تبين الضرر بالطهارة المائية بعد الإتيان بالمشروط قبل خروج وقته
٤٠	الكلام بعد خروج الوقت
٤١	مختار المصنف
٤١	٥. الجاهل المقصر يجب عليه إعادة الصلاة في الوقت وخارجه
٤١	٦. المرض المسوغ للتيمم هو الذي تضرره الطهارة المائية
٤١	الأدلة على ذلك
٤٣	٧. الكلام في اشتراط الشدة في المرض المسوغ للتيمم
٤٣	الأقوال في المسألة
٤٣	القول باشتراط الشدة
٤٤	القول بكفاية مطلق ما يصدق عليه المرض
٤٥	الأدلة على اشتراط الشدة وعدم التحمل عادة
٤٧	الأدلة على عدم اشتراط الشدة وعدم التحمل عادة
٥١	مختار المصنف وتحقيقه
٥٩	٨. عدم الفرق بين المرض العام بجميع البدن والمحخصوص ببعضه
٥٣	لو كان المرض فيما يجب غسله مقدمة فالاحوط الجمع

المناهل / الجزء السادس.....	٥٢٦
٩. المرجع في معرفة التضرر باستعمال الماء.....	٥٣
أ. العلم القطعي.....	٥٣
ب. الظن الحاصل من إخبار العارف العدل.....	٥٣
الكلام في اشتراط التعدد في الشهادة.....	٥٤
عدم اعتبار إخبار العادل العارف إذا لم يحصل منه الظن.....	٥٤
لا يشترط في إخبار العارف أن يكون على جهة القطع.....	٥٥
كفاية إخبار العارف ولو كان فاسقاً.....	٥٥
كفاية إخبار العارفة الفاسقة مع الظن.....	٥٧
كفاية إخبار الخنثي والصبي إذا أفاد الظن.....	٥٨
كفاية إخبار العارف الكافر إذا أفاد الظن.....	٥٨
الحاق قول غير العارف بالعارف إذا أفاد الظن.....	٥٨
ج. الظن الحاصل من جهة التجربة.....	٥٩
اعتبار مطلق الظن بالضرر.....	٥٩
الأدلة على اعتبار مطلق الظن بالضرر.....	٥٩
١٠. عدم وجوب الفحص عن المعارض عند الظن بالضرر.....	٦١
١١. المعتبر أقوى الظئبين عند التعارض.....	٦٢
١٢. عدم اعتبار أن يكون الظن متاخماً للعلم.....	٦٢
١٣. عدم اعتبار الظن إذا كان من أسباب لا تفييد الظن عادة.....	٦٣
١٤. لزوم العمل بما يوجب الظن عادة وإن لم يحصل عنده ظن بالفعل.....	٦٣
١٥. حكم الشك بترتيب الضرر باستعمال الماء.....	٦٣
الأدلة على وجوب التيمم حينئذ.....	٦٣
الدليل على وجوب الطهارة المائية حينئذ.....	٦٦

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٢٧	مختار المصنّف
٦٦	١٦. حكم المبتلى بمرضين أحدهما يضره استعمال الماء والآخر علاجه الماء منحصراً
٦٧	١٧. حكم زوال المرض في أثناء الصلوة
٦٧	١٨. لولم يجد المريض من يتناوله الماء ساغ له التيّم.
٦٧	١٩. المرض ليس من المسوّغات لو اندفع الضرب تتسخينه الماء وكان ممكناً
٦٨	٢٠. مصاديق الضرب المترتب على استعمال الماء بالنسبة إلى المريض
٦٨	أ. الموت
٦٨	ب. سقوط عضو
٦٨	ج. سقوط منفعة عضو
٦٨	د. حدوث المرض
٦٩	و. زيادة المرض
٦٩	هـ. بطء البرء
٧٠	يـ. عسر العلاج
٧٠	نـ. الألم الذي لا يتحمل عادة
٧٠	٢١. الأمراض التي توجب التيّم
٧٠	أـ. الجدرى
٧١	بـ. القرح
٧١	جـ. الجروح
٧٢	دـ. الكسر
٧٢	وـ. الاحتراق
٧٢	هـ. الشين

المناهل / الجزء السادس.....

٧٣.....	الأدلة على أن الشين من مسوّغات التيمم
٧٣.....	تعريف الشين
٧٤	هل مطلق ما يُسمى شيئاً مسوّغاً للتيمم؟
٧٤	اشتراط التفاحش
٧٥	مختار المصنف

منهل في أن الخوف من اللص أو السبع من مسوّغات التيمم ٧٧

٧٧.....	الأدلة على أن الخوف من اللص والسبع من مسوّغات التيمم
٧٩	الأخبار الدالة على أن الخوف من اللص والسبع من المسوّغات
٨١	تبيهات
٨١	١. أنواع الخوف من اللص والسبع
٨٢	أ. الخوف على النفس ونفي الإشكال في كونه مسوّغاً
٨٦	إلحاق الخوف على الأطراف والأعضاء بالنفس
٨٦	إلحاق الخوف على الغير بالنفس
٨٣	صور الخوف على الغير
٨٣	حكم النفس غير المحترمة
٨٤	الخوف على الدابة
٨٤	حكم الخوف على الحيوان غير المملوك
٨٤	حكم الخوف من القتل قصاصاً إذا رجأ العفو بالتأخير
٨٥	ب. الخوف على العرض ونفي الإشكال في كونه مسوّغاً
٨٥	ما يتفرع على الخوف على العرض
٨٦	إلحاق الخوف على عرض الغير بالنفس

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٢٩	ج. الخوف على المال ونفي الإشكال في كونه مسوغاً
٨٧	لا فرق في الخوف على المال بين كونه كثيراً أو قليلاً
٨٨	الأدلة على عدم الفرق بين المال الكثير والقليل
٨٩	الاعتراض بوجوب بذل المال الكثير لشراء الماء
٩٠	جواب الاعتراض
٩٠	بيان الفرق بين شراء الماء والخوف من اللص على المال
٩٩	البحث عن شمول الحكم لكل ما يسمى فوات المال ولو كان حبة
٩٣	مختار المصنف
٩٣	البحث عن شمول الحكم للخوف على مال الغير
٩٣	تحقيق المصنف
٩٤	٤. إلحاقي كل عدو باللص
٩٥	٣. عدم لزوم الإعادة لو خاف ثم انكشف عدم الموجب للخوف
٩٥	٤. عدم الفرق في الخوف بين أن يكون في طريق الماء وغيره
٩٧ /؟ مطلقاً	منهل في أنَّ الخوف هل يسُوِّغ التيمم مطلقاً؟
٩٧	تحرير المسألة
٩٧	الأقوال في المسألة
٩٧	١. القول بأنَّ الخوف الناشيء من مجرد الجبن لا يسُوِّغ التيمم
٩٧	الأدلة على ذلك
٩٨	٤. القول بأنَّ الخوف مطلقاً موجب للتيمم
٩٨	الأدلة على ذلك
٩٩	تحقيق المصنف

منهل في أن خوف العطش من مسوّغات التيّمٍ/١٠١

١٠١.....	الأدلة على أن خوف العطش من مسوّغات التيّم.....
١٠٩.....	الأخبار الدالة على ذلك
١٠٣.....	تبنيهات
١٠٣.....	١. عدم الفرق بين العطش الحاصل والمتوقع.....
١٠٤.....	الأدلة على ذلك
١٠٥.....	حكم الظن بعدم حصول الماء فيما بعد
١٠٥.....	حكم الشك في وجود الماء.....
١٠٦.....	٢. حكم من خاف على رفيقه العطش
١٠٦.....	الأدلة على أنه مسوغ للتيّم
١٠٧.....	تحقيق المصنف
١٠٨.....	٣. حكم ما لو وجد عطشاناً يخاف تلفه
١٠٨.....	٤. حكم خوف العطش على الدواب
١٠٩.....	تحقيق المصنف
١١١.....	٥. خوف العطش أعم من الخوف على النفس أو الأطراف أو خوف مرض.....
١١١.....	٦. لو كان معه ماء ظاهر ونجس وخشي العطش استبقى الظاهر لشربه وتيّم.....
١١٢.....	الأدلة على ذلك
١١٤.....	٧. من تمكّن من جمع الماء المتساقط من الوضوء أو الغسل وجب عليه
١١٤.....	٨. حكم ما لو وجد عطشاناً يخاف تلفه
١١٥.....	٩. حكم ما لو مات صاحب الماء ورفقاوه عطاش
١١٥.....	١٠. حكم ما زاد الماء عن شريه إلا أنه يحتاج إلى بيعه لنفقة طريقه
١١٦.....	١١. حكم الطهارة المائية في موضع العطش

منهل فيما يتيمّم به

هل يجب الاقتصار على التراب ١١٩
١. القول بوجوب الاقتصار على التراب ١١٩
٢. القول بجواز التيّمّم بكلّ ما كان من الأرض ١١٩
أدلة القول الأول ١٤٠
١. الاحتجاج بوجوب الاقتصار على ما يعلم معه ببراءة الذمة ١٤٠
٢. الاحتجاج بالإجماع المنقول ١٤٠
٣. الاحتجاج بقوله تعالى: ﴿فَتَيَمِّمُوا صَوْمَدًا أَطْبَأَ فَأَمْسَحُوا بُوْجُوهُكُمْ وَلَيَرِيْكُمْ مَنْهُ﴾ ١٤١
٤. الاحتجاج بالنبوى: «جعلت لي الأرض مسجداً، وترابها طهوراً» ١٤١
الأخبار المؤيدة للنبي ١٤٤
المناقشة في أدلة القول الأول ١٤٤
التحقيق في معنى الصعيد ١٤٣
مختار المصنّف ١٤٦

منهل في التيّمّم بالجصّ والنورة/ ١٣٠

الأقوال في المسألة ١٣٠
مختار المصنّف ودليله ١٣٠

منهل في التيّمّم بغبار الثوب، ولبد السرج، وعرف الدابة/ ١٣٥

الأدلة على جواز التيّمّم بغبار الثوب ولبد السرج وعرف الدابة ١٣٥
الأخبار المستفيضة الدالة على الجواز ١٣٥
تنبيهيات ١٣٧

المناهل / الجزء السادس ٥٣٢

١٣٧	١. هل يعتبر اجتماع غبارٍ يتيّم به؟
١٣٧	٩. عدم الترتيب بين الثلاثة
١٣٨	٣. عدم جواز التيّم بالغبار مع وجود التراب
١٣٨	إلاّ حاصل الحجر بالتراب في التقديم على الغبار

منهل في التيّم بالوحل ١٣٩

١٣٩	الأدلة على جواز التيّم بالوحل
١٣٩	تبسيهان
١٣٩	١. عدم جواز التيّم بالوحل مع وجود الغبار
١٤١	٢. الأقوال في كيفية التيّم بالوحل

منهل في التيّم بالثلج ١٤٣

١٤٣	تحرير محل البحث
١٤٣	الأقوال في المسألة
١٤٣	١. القول بأنه يتيم بالثلج كالتراب
١٤٣	٢. القول بأنه يتوضأ أو يغسل بندواته إن أمكن وإنما يؤخر الصلاة حتى يتمكّن من الطهارة
١٤٣	٣. القول بسقوط فرض الصلاة حينئذ
١٤٤	أدلة القول الأول:
١٤٤	١. صحيحٌ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمٍ
١٤٤	٢. رواية عليٍّ بْنِ جعفر
١٤٤	مناقشة دلالة الروايتين

فهرس المحتويات التفصيلي

أدلة القول الثاني ١٤٥

جواب أدلة القول الثاني ١٤٥

دليل القول الثالث ١٤٥

منهل في وجوب النية في التيمم /١٤٩

الأدلة على وجوب النية ١٤٩

الاحتجاج بالإجماع المحصل والمنقول ١٥٠

الاحتجاج بالأخبار ١٥١

الاحتجاج بقوله تعالى : **(فَتَبَرُّمُوا صَعِيداً طَيْباً)** ١٥٢

الاحتجاج بأصلالة الاشتراك بين البدل والمبدل منه ١٥٣

تنبيهات ١٥٣

١. تعريف النية ١٥٣

٢. اشتراط قصد القرية في النية ١٥٤

٣. عدم وجوب نية الوجه ١٥٥

٤. عدم وجوب نية الاستباحة ١٥٦

منهل في وجوب نية البذرية عن الوضوء أو الفسل /١٥٧

الأقوال في المسألة ١٥٧

١. القول بالوجوب مطلقاً ١٥٧

أدلة الوجوب ١٥٧

٢. القول بعدم الوجوب مطلقاً ١٥٩

أدلة عدم الوجوب ١٥٩

المناهل / الجزء السادس.....	٥٣٤
٣. التفصيل بين القول باتحاد حقيقة البدل عند الوضوء والغسل وبين القول باختلاف حقيقتهما.....	١٦٠
٤. القول بوجوب نية البدالية إذا كان في الذمة تيممان أحدهما بدل عن الوضوء والآخر بدل عن الغسل	١٦١
بيان الأحوط من الأقوال.....	١٦١
مختار المصنف	١٦٩
تنبيهات	١٦٣
١. فقد نية البدالية لا يضر مطلقاً	١٦٣
٢. الموضع التي نبه في جامع المقاصد أنه يسقط فيها اعتبار البدالية	١٦٣
٣. عدم وجوب نية رفع الحدث في التيمم حتى على القول بوجوبها في الوضوء.....	١٦٤
منهل في وجوب وضع اليدين على ما يصح التيمم به/ ١٦٥	
الأدلة على الوجوب	١٦٥
١. دعوى الإجماع	١٦٥
٩. الاحتجاج بفعل النبي ﷺ وبعض الأنمة المعصومين ﷺ	١٦٦
الأخبار الحاكية لفعل النبي ﷺ	١٦٦
الأخبار الحاكية لفعل الإمامين الصادقين ع	١٦٧
٣. الاحتجاج بالأخبار الأمرة بذلك	١٦٩
منهل في أنّ وضع اليدين على الصعيد جزء من التيمم /١٧١	
الاحتمالات في المسألة	١٧١
الأول: أنه جزء من الأجزاء الواجبة	١٧١

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٣٥	فهرس المحتويات التفصيلي
من يستفاد منهم القول بالاحتمال الأول ١٧١	
نسبة هذا القول إلى الأكثري المدارك والذخيرة ١٧٢	
أدلة القول بالجزئية ١٧٣	
١. دعوى الإجماع ١٧٣	
٢. الأخبار الآمرة بالضرب ١٧٣	
٣. الأخبار الحاكية لفعل المعصومين <small>للهم</small> ١٧٤	
٤. الاحتجاج بلزوم استغنائه عن النية لو لم يكن جزءاً ١٧٤	
٥. قاعدة الاحتياط ١٧٥	
الثاني: أنه ليس جزءاً بل هو شرط لصحة التيمم ١٧٥	
من يستفاد منهم القول بالاحتمال الثاني ١٧٥	
أدلة القول الثاني ١٧٦	
١. دعوى الإجماع ١٧٦	
٢. الاحتجاج بأنه لو كان جزءاً لتضمن الأمر به في الآية الشريفية ١٧٧	
٣. الاحتجاج بلزوم توقف صحته على النية لو كان جزءاً ١٧٧	
٤. الاستقراء ١٧٨	
الثالث: أنه يجب تعبداً ١٧٨	
عدم وجود قائل بهذا الاحتمال ١٧٨	
مختار المصنف ١٧٨	
تنبيهات ١٧٨	
١. لزوم مقارنة النية لوضع اليدين ١٧٨	
٢. مما يتفرع على القول بالجزئية عدم صحة التيمم في صور: ١٧٩	
أ. لو استقبل العواصف حتى لصق التراب بوجهه ويديه ١٨٠	

١٨١.....	ب. لو كان على وجهه غبار وأمره على وجهه
١٨١.....	ج. لو أوصل التراب إلى محل الفرض بأنه
١٨٩.....	٣. هل يشترط الضرب أو يكفي مطلق الوضع
١٨٩.....	الأقوال في المسألة
١٨٩.....	أ. القول بكفاية مطلق الوضع
١٨٣.....	ب. القول بعدم كفاية الوضع بل لابد من صدق الضرب
١٨٤.....	أدلة القول الأول
١٨٨.....	أدلة القول الثاني
١٩٠.....	مختر الصنف

منهل في اشتراط علوق شيء من التراب باليدين/١٩١

١٩١.....	الأقوال في المسألة
١٩١.....	١. عدم اشتراط علوق شيء من التراب
١٩٤.....	٢. اشتراط العلوق
١٩٤.....	أدلة القول الأول
١٩٦.....	١. دعوى الإجماع
١٩٣.....	٢. الاحتجاج بالأخبار المستفيضة المتضمنة لاستحباب نقض اليدين
١٩٤.....	ايراد صاحب الذخيرة على دلالة الأخبار
١٩٤.....	جواب الصنف
١٩٦.....	٣. الاحتجاج بأن العلوق لو كان شرطاً لما جاز التيمم بغير التراب كالحجر
١٩٧.....	٤. الاحتجاج بأن العلوق لو كان شرطاً لما اكتفي بضربة واحدة
١٩٨.....	٥. الاحتجاج بعدم الدليل على اشتراط العلوق

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٣٧	أدلة القول الثاني.....
١٩٨	١. قاعدة الاحتياط.....
١٩٨	٢. الاحتجاج بقوله تعالى: ﴿مَنْهُ﴾ في آية التيقم.....
١٩٩	جواب الاحتجاج بالأية الشريفة.....
١٩٩	أ. المنع من كون (من) للتبعيض لأنها تحتمل معانٍ آخر.....
٤٠١	تقريب الذريعة لدلالة (من) في الآية على التبعيض.....
٤٠٣	منع المصنف كون (من) للتبعيض في الآية الشرiffe.....
٤٠٤	ب. المنع من عود الضمير في (منه) إلى التراب.....
٤٠٤	الاستشهاد بصحيحة زرارة في مرجع الضمير.....
٤٠٥	تحقيق صاحب الذريعة في دلالة صحيحة زرارة.....
٤٠٧	مختار المصنف.....

منهل في استحباب نفاذ البدين وعدم وجوبه /٢٠٩

٤٠٩	القائلون بالوجوب والسائلون بعدم الوجوب.....
٤٠٩	الأدلة على عدم الوجوب.....
٤١٠	من صرّح بالاستحباب.....
٤١١	دليل الاستحباب.....
٤١١	تنبيهات.....
٤١١	١. المعتبر في النفاذ صدق الاسم.....
٤١٢	٢. تحقق النفاذ بالنفع.....
٤١٢	٣. عدم اعتبار إزالة جميع الأجزاء التراويمية.....
٤١٢	٤. عدم بطalan التيقم بترك النفاذ مطلقاً.....

المناهل / الجزء السادس ٥٣٨

٩١٢	٥. عدم استحباب نفض اليدين بعد مسح الوجه
٩١٦	٦. ارتفاع الاستحباب بزوال تراب اليدين من غير نفخ
٩١٦	٧. عدم وجوب تفريج الأصابع عند الضرب
٩١٣	استحباب تفريج الأصابع عند الضرب

منهل في وجوب ضرب اليدين دفعه واحدة/ ٢١٥

٩١٥	مختار المصنف
٩١٦	الأدلة على وجوب ضرب اليدين معاً

منهل في وجوب الضرب بباطن اليدين/ ٢١٩

٩١٩	أدلة وجوب الضرب بباطن اليدين
٩٤٠	تنبيهات
٩٤٠	١. وجوب الضرب بظاهر اليدين لوعذر بباطنهما
٩٤١	٢. الاقتصر على محل الضرورة من اليدين
٩٤١	٣. وجوب إعادة الضرب لو أحدث بعده
٩٤١	٤. وجوب بسط اليدين عند الضرب
٩٤١	٥. وجوب استيعاب باطن الكفين للمضروب عليه

منهل في عدم وجوب استيعاب الوجه في التيّم / ٢٢٣

٩٤٣	الأقوال في المسألة
٩٤٣	١. القول بعدم وجوب الاستيعاب
٩٤٦	٢. القول بوجوب الاستيعاب

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٣٩	٣. القول بالتخييريين الاستيعاب وعدمه
٤٤٦	أدلة القول الأول
٤٤٧	١. دعوى الإجماع
٤٤٧	٢. الاحتجاج بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ سَأَلُوكُمْ عَوْنَوْهُ كُمْ﴾
٤٤٨	وجهان لدلالة الآية على التبعيض
٤٤٨	الوجه الأول: أن الباء تفيد التبعيض إذا دخلت على الفعل المتعدي
٤٤٩	أ. أنه لو لا إفادتها التبعيض لم يكن لها فائدة
٤٤٩	ب. تصريح جماعة من المحققين إفادتها التبعيض
٤٤٩	ج. رواية الإمام الباقر <small>عليه السلام</small>
٤٣١	د. أنها استعملت مع الفعل المتعدي للتبعيض فيكون حقيقة فيه
٤٣٢	مناقشة الأدلة على إفادة الباء التبعيض
٤٣٢	مناقشة الدليل الأول
٤٣٣	مناقشة الدليل الثاني
٤٣٤	مناقشة الدليل الثالث
٤٣٦	مناقشة الدليل الرابع
٤٣٨	الوجه الثاني لدلالة الآية على التبعيض
٤٣٨	الحاصل في دلالة الآية على نفي الاستيعاب
٤٣٩	٣. الاحتجاج بأنَّ موضوع التيمم التخفيف
٤٣٩	٤. الاحتجاج بتنافي استيعاب الوجه مع الاختصار على الكفين
٤٤٠	٥. الاحتجاج بالأخبار
٤٤٣	أدلة القول الثاني

٥٤٠ المناهل / الجزء السادس

١. الاحتجاج بأن الله تعالى بين غسل الوجه واليدين في الوضوء وأحال التبيم عليه ٤٤٣
٢. المنع من الحوالة ٤٤٣
٣. قاعدة الاحتياط ٤٤٤
٤. أصلالة اشتراك البديل مع المبدل منه ٤٤٤
٥. الاحتجاج بالأولوية من الوضوء حيث يجب فيه الاستيعاب ٤٤٥
٦. الاحتجاج بالأخبار ٤٤٥
٧. الاعتراض على الاحتجاج بالأخبار ٤٤٨
٨. الاعتراض بضعف سند أكثرها ٤٤٨
٩. الاعتراض بشذوذها ٤٤٩
١٠. الاعتراض بضعف دلالتها؛ لأن مسح الوجه يصدق بمسح جميعه وبعضه؛ فهو موضوع للقدر المشترك ٤٥٠
١١. الأدلة على الوضع للقدر المشترك ٤٥٠
١٢. الاعتراض بأنّها معارضة بالأخبار المتقدمة الدالة على كفاية التبعيض ٤٥٣
١٣. وجوه ترجيح أخبار التبعيض ٤٥٣
١٤. المحامل التي حملت عليها الأخبار الدالة على الاستيعاب ٤٥٤
١٥. أدلة القول الثالث ٤٥٥
١٦. مختار المصنف ٤٥٦

منهل في وجوب مسح الجبهة/ ٢٥٧

١٧. استظهار الإجماع على وجوب مسح الجبهة ٤٥٨
١٨. الاحتجاج بالأخبار الكثيرة الدالة على وجوب مسح الجبهة ٤٥٨

منهل في مسح ما بين الطرف الأعلى والأسفل من الأنف/ ٢٦١	
عدم وجوب المسح ودليله ٢٦١	
أولوية المسح ووجهه ٢٦١	
مناقشة الفاضل الجواد في الحكم بالأولوية ٢٦٢	
توجيهي المصنف الحكم بالأولوية ٢٦٣	
منهل في وجوب مسح الجبينين/ ٢٦٥	
الأقوال في المسألة ٢٦٥	
١. القول بعدم وجوب مسح الجبينين ٢٦٥	
٢. القول بوجوب مسحهما ٢٦٦	
أدلة القول الأول ٢٦٧	
١. إطلاق قوله تعالى: ﴿فَإِذَا حَوَّلْتُمُوهُ كُمْ﴾ ٢٦٧	
٢. الخبر الرضوي ٢٦٧	
٣. دعوى العماني التواتر بأن النبي ﷺ حين علم عماراً مسح جبهته وكفيه ٢٦٧	
٤. مؤئنة زارة ٢٦٨	
وجوه الاعتراض على الاستناد إلى المؤئنة ٢٦٨	
أ. روایة الكافی لها بلفظ (الجبين) بدل (الجبهة) ٢٦٨	
ب. لزوم حمل الجبهة على ما يعمّ الجبين ٢٦٨	
القرائن على حمل الجبهة على ما يعمّ الجبين ٢٦٨	
ج. الاعتراض على المؤئنة بعدم دلالتها على عدم وجوب مسح الجبين إلا بمفهوم اللقب ٢٦٩	
جواب المناقشات في المؤئنة ٢٧٠	

جواب المناقشة الأولى وترجيح رواية التهذيب على الكافي ٩٧٠
جواب المناقشة الثانية ٩٧٩
دفع القرائن المذكورة لحمل الجبهة على ما يعمّ الجبين ٩٧٩
جواب المناقشة الثالثة وتقريب دلالة المؤئقة على عدم وجوب مسح الجبين بقرينة المقام لا بمفهوم اللقب ٩٧٤
تحقيق المصنف في الترجيح بين الأخبار المصرحة بمسح الجبين ومؤئقة زرارة ٩٧٤
القطع بإرادة الجبهة من الأخبار المعبرة بغير الجبهة ٩٧٥
دفع دعوى ترجيح حمل الجبين على الأعمّ من الجبهة ٩٧٦
٥. الاحتجاج بعدم إمكان مسح تمام الجبينين مع الجبهة بمسحة واحدة ٩٧٧
أدلة القول الثاني ٩٧٧
١. قاعدة الاحتياط ٩٧٧
٦. دعوى الإجماع على مسح الجبينين ٩٧٨
مناقشة دعوى الإجماع ٩٧٨
٣. الأخبار ٩٧٩
مناقشة الاحتجاج بالأخبار ٩٨٠
مخтар المصنف ٩٨٠
تعريف الجبينين ٩٨٠
تببيهات ٩٨١
١. عدم وجوب مسح الحاجبين ٩٨١
٩. وجوب مسح ما يتوقف عليه العلم بمسح الواجب ٩٨٩
٣. عدم وجوب مسح المسترسل من اللحية على كل الأقوال ٩٨٩
٤. عدم وجوب مسح ما تحت الحاجبين ٩٨٩

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٤٣ مـنهـلـ فـي وجـوبـ الـبـدـءـ بـالـأـعـلـىـ فـي مـسـحـ الجـبـهـةـ / ٢٨٣

مـنهـلـ فـي وجـوبـ الـبـدـءـ بـالـأـعـلـىـ فـي مـسـحـ الجـبـهـةـ / ٢٨٣

٢٨٣ القائلون بوجوب المسح من الأعلى
٢٨٤ القول بعدم الوجوب
٢٨٤ أدلة وجوب البدأة من الأعلى
٢٨٤ ١. قاعدة الاحتياط
٢٨٤ ٢. أصلالة الاشتراك بين البدل والمبدل منه
٢٨٥ المنع من عموم أصلالة الاشتراك بين البدل والمبدل منه
٢٨٥ المنع من كون مسح الوجه في التيمم بدلاً عن غسله في الوضوء
٢٨٦ ٣. الاحتجاج بالتيّمم البياني
٢٨٦ دفاع صاحب الحدائق عن الاحتجاج بالتيّمم البياني
٢٨٧ مناقشات المصنف لما ذكره صاحب الحدائق
٢٨٨ ٤. الاحتجاج بالرضوي
٢٨٩ دليل القول بعدم وجوب البدأة من الأعلى
٢٩٠ مختار المصنف

مـنهـلـ فـي وجـوبـ مـسـحـ الـوـجـهـ بـالـيـدـيـنـ مـعـاـ / ٢٩١

٢٩١ الأقوال في المسألة
٢٩١ ١. القول بالوجوب
٢٩٢ ٢. القول بعدم الوجوب
٢٩٣ أدلة القول الأول
٢٩٣ ١. قاعدة الاحتياط
٢٩٣ ٢. التيمم البياني

المناهل /الجزء السادس

٩٩٣	٣. الأخبار.....
٩٩٤	المناقشة في دلالة الأخبار على الوجوب
٩٩٤	أدلة القول بعدم الوجوب
٩٩٥	مختار المصنف
٩٩٥	تبيهات
٩٩٥	١. عدم اشتراط مساواة اليدين في المسح على القول الأول.....
٩٩٥	٢. لو تغدرت إحدى اليدين تعينت الأخرى.....
٩٩٥	٣. وجوب المسح بباطن اليدين.....
٩٩٦	تعين المسح بظاهر الكفين عند تغدر المسح ببطنهما
٩٩٧	٤. رجوع الأنزع والأغم إلى مستوى الخلقة في حد الجبهة

منهل في وجوب مسح اليدين/ ٢٩٩

٣٠٠	أدلة وجوب مسح اليدين
٣٠٠	١. الإجماع المحصل
٣٠٠	٢. الإجماع المنقول
٣٠٠	٣. قوله تعالى: ﴿فَامسحُوا بِأُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ﴾
٣٠٠	٤. الأخبار الكثيرة

منهل في القدر الواجب في مسح اليدين/ ٣٠٣

٣٠٣	الأقوال في المسألة
٣٠٣	١. القول بأنه لا يجب إلا مسح ظاهر الكفين من الزنددين إلى أطراف الأصابع
٣٠٥	٢. القول بأنه من أصول الأصابع إلى رؤوسها

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٤٥	فهرس المحتويات التفصيلي
٣٠٥	٣. القول بوجوب مسح تمام الذراعين
٣٠٥	٤. التفصيل بين بدل الوضوء وبدل الغسل
٣٠٦	أدلة القول الأول
٣٠٦	١. دعوى الإجماع
٣٠٨	٢. قاعدة الاشتغال
٣٠٨	٣. أصلة عدم وجوب الزائد على الكفين
٣٠٨	٤. شذوذ القولين الآخرين
٣٠٨	٥. الاحتجاج بأنه لو وجب مسح تمام الذراعين لما جاز الاقتصار على الكفين
٣٠٨	الأخبار الظاهرة في مسح الكفين فقط
٣١٠	٦. الاحتجاج بقوله تعالى: ﴿فَامْسُحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾
٣١٠	وجوه دلالة الآية على المدعى
٣١٢	دليل القول الثاني خبر حمّاد بن عيسى
٣١٣	جواب الاحتجاج بخبر حمّاد بن عيسى
٣١٤	أدلة القول الثالث
٣١٤	١. قاعدة الاحتياط
٣١٤	جواب الاحتجاج بالاحتياط
٣١٥	٢. أصلة اشتراط البديل مع المبدل منه
٣١٥	جواب أصلة الاشتراك
٣١٥	٣. الاحتجاج بأن الله تعالى أحال بالأيدي على ما ذكر في الوضوء فيجب التناسب فيما
٣١٥	جواب الدليل الثالث
٣١٦	٤. جملة من الأخبار
٣١٧	جواب الاحتجاج بالأخبار

المناهل / الجزء السادس.....	٥٤٦
أدلة القول الرابع.....	٣١٩
١. صحيحة داود ابن النعمان	٣١٩
٩. خبر أبي أيوب الخراز.....	٣١٩
جواب الاحتجاج بالروايتين	٣١٩
مختار المصنف	٣٢٠
تبيهات	٣٢٠
١. محل مسح الكفين ظهورهما.....	٣٢٠
الأدلة على أن محل المسح هو ظهر الكفين.....	٣٢٩
٩. وجوب مسح ظهر كل كف بباطن الأخرى.....	٣٢٤
الأدلة على ذلك	٣٢٤
٣. تعريف الزند	٣٢٥
٤. إجزاء المسح بالظهر لوعذر المسح بباطن الكفين	٣٢٦
٥. هل يجب في المسح على اليدين البدأ بالأعلى.....	٣٢٦
القول بوجوب ذلك	٣٢٦
القول بعدم وجوب البدأ من الأعلى	٣٢٨
مختار المصنف	٣٢٨
٦. ليس مسح الكفين كيفية خاصة	٣٢٨
٧. وجوب إدخال جزء من غير الواجب في المسح من باب المقدمة العلمية	٣٢٨
٨. عدم ثبوت استحباب استيعاب الذراعين بالمسح	٣٢٩
٩. حكم اليد الزائدة والإصبع الزائد	٣٢٩
١٠. عدم صحة التيمم لو مسح اليد الزائدة التي لا يجب مسحها	٣٢٩
١١. عدم إجزاء مسح الأعضاء باليد الزائدة.....	٣٣٠

منهل في وجوب الترتيب في التيمم / ٣٣١

٣٣١.....	بيان الترتيب في التيمم
٣٣٩.....	الأدلة على ذلك
٣٣٩.....	١. الإجماع المحصل
٣٣٩.....	٢. الإجماع المنقول
٣٣٤.....	٣. قوله تعالى: ﴿فَامْسُحُوهَا﴾
٣٣٤.....	وجه دلالة الآية على الترتيب
٣٣٥.....	٤. قاعدة الاحتياط
٣٣٥.....	٥. أصلية الاشتراك بين البديل والمبدل منه
٣٣٥.....	٦. الاحتجاج بفعل الموصومين ﴿ك﴾
٣٣٦.....	الأخبار الظاهرة في الدلالة على الترتيب
٣٣٩.....	وجه دلالة الأخبار على الترتيب
٣٣٩.....	عدم قدر ضعف سند بعض الأخبار هنا
٣٤٠.....	تنبيهات
٣٤٠.....	١. عدم إجزاء التيمم الخالي عن الترتيب
٣٤١.....	٢. لو قدم ما يجب تأخيره استأنف بحيث يحصل معه الترتيب
٣٤٢.....	٣. لو أخل ببعض الفرض من عضوأعاد المسح عليه وعلى ما بعده
٣٤٣.....	٤. الترتيب جزء واجب تعبدى

منهل في وجوب استيعاب الأعضاء عند المسح / ٣٤٥

٣٤٦.....	الأدلة على وجوب استيعاب الأعضاء
٣٤٦.....	١. الإجماع المحصل

المناهل / الجزء السادس ٥٤٨

٣٤٦	٩ . الإجماع المنسوق
٣٤٧	٣ . قاعدة الاحتياط
٣٤٧	٤ . أصلالة الاشتراك بين البدل والمبدل منه
٣٤٧	٥ . الاحتجاج بالتيّم البياني
٣٤٨	تبيهات
٣٤٨	١ . عدم صحة التيّم بالإخلال بمسح جزء من كلّ عضو
٣٤٩	٩ . عدم وجوب الاستيعاب العقلي
٣٤٩	تبنيه السيد حسين القزويني على وجه الاستيعاب العرفي
٣٥٠	مؤيدات عدم وجوب الاستيعاب العقلي
٣٥٩	٣ . عدم وجوب تخليل الأصباب وعدم استحيابه
٣٥٩	٤ . عدم وجوب إيقاف الغبار إلى جميع العضو الممسوح
٣٥٩	٥ . عدم وجوب الاستيعاب في العضو الماسح

منهل في وجوب نزع الحالى بين الماسح والممسوح / ٤٥٥

٣٥٥	أدلة وجوب نزع الحالى
٣٥٥	تبيهات
٣٥٥	١ . الخاتم من الحالى فيجب نزعه
٣٥٦	٢ . الوسخ على ظهر اليدين الخارج عن العادة من الحالى
٣٥٦	٣ . عدم وجوب إزالة الوسخ تحت الأظفار
٣٥٦	٤ . عدم وجوب إزالة الشعر المعتاد على الممسوح
٣٥٧	٥ . وجوب إزالة الحالى بين الأرض والبشرة حال الضرب
٣٥٧	٦ . كيفية التيّم لو كان على أحد الأعضاء المسوحة جبيرة

فهرس المحتويات التفصيلي

٧. عدم وجوب إعادة الصلاة بالتيّم الجيري ٣٥٨
الأحوط إعادة التيّم بعد نزع الجبائر ٣٥٨

منهل في وجوب الموالة في التيّم / ٣٦١

أدلة وجوب الموالة ٣٦٢
١. قاعدة الاحتياط ٣٦٢
٢. عدم ظهور الخلاف ٣٦٢
٣. دعوى الإجماع ٣٦٣
٤. الاحتجاج بأنّ وجوب تأخير التيّم إلى آخر الوقت يستلزم وجوب الموالة ٣٦٤
٥. الاستدلال بأية التيّم على وجوب الموالة ٣٦٥
٦. الاحتجاج بفعل النبي ﷺ فإنه تابع بين أعضائه في التيّم البياني ٣٦٧
الاعتراض بظهور كثیر من أخبار التيّم البياني في عدم المتابعة ٣٦٩
جواب الاعتراض ٣٧٠
ظهور جملة من الأخبار الأخرى في المتابعة ٣٧٠
مختار المصنّف في دلالة أخبار التيّم البياني ٣٧١
تنبيهات ٣٧١
١. تعريف الموالة في التيّم ٣٧١
الأدلة على أنّ المراد بالموالة المتابعة العرفية ٣٧٣
٢. عدم الفرق في وجوب الموالة بين كون التيّم بدلاً عن الوضوء وكونه بدلاً عن الغسل ٣٧٤
٣. سقوط المتابعة بالتعذر والتعسر ٣٧٥
٤. عدم وجوب مسح الأعضاء بسرعة ٣٧٥

المناهل / الجزء السادس ٥٥٠

٣٧٥.....	٥. هل المولاة شرط في صحة التيمم أو واجب تعبيدي
٣٧٥.....	الأقوال في المسألة
٣٧٥.....	١. القول بأن المولاة شرط في صحة التيمم مطلقاً
٣٧٦.....	٢. القول بعدم البطلان إن جاز التيمم في سعة الوقت وإنما فيبطل
٣٧٦.....	٣. القول بأن المولاة شرط فيما هو بدل الوضوء لا غير
٣٧٦.....	أدلة القول الأول
٣٧٧.....	أدلة القول الثاني
٣٧٨.....	أدلة القول الثالث
٣٧٩.....	مختر الصنف

منهل في وجوب المباشرة في التيمم/ ٤٨١

٣٨١	الأدلة على وجوب المباشرة
٣٨٣	تبنيات
٣٨٣	١. بطلان التيمم لو يممه غيره مع قدرته عليه
٣٨٣	٢. جواز الاستنابة في غير النية مع العجز عن المباشرة
٣٨٤	الأدلة على جواز الاستعana عند الضرورة
٣٨٦	٣. عدم جواز تولي النية غيره
٣٨٦	٤. هل يضرب النائب بيديه أو ييدي العليل
٣٨٧	الأقوال في المسألة
٣٨٧	١. أن النائب يضرب بيديه ويمسح بهما جبهة العليل ويديه
٣٨٧	٢. أن الصحيح يضرب بيديه ثم يضرب بهما يدي العليل
٣٨٧	٣. أنه يضرب بيدي العليل إن أمكن وإنما في بيديه

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٥١	فهرس المحتويات التفصيلي
٤. تفصيل صاحب كشف اللثام	٣٨٧
مختار المصنف	٣٨٨
٥. توقف صحة فعل النائب على إذن المكلّف	٣٨٨
٦. اختصاص جواز الاستنابة بقدر الضرورة	٣٨٨
٧. عدم جواز معك الأعضاء في التراب مع القدرة على الضرب والمسح	٣٨٨
جواز المعك مع تعذر الضرب والمسح	٣٨٩
 منهل في حكم النجاسة على غير أعضاء المسح/ ٣٩١	
صحة التيمم مع وجود النجاسة على غير الأعضاء الماسحة والمسوحة	٣٩١
هل يجب تقديم التطهير على القول بتأخير التيمم لآخر الوقت	٣٩٢
١. القول بوجوب تقديم التطهير	٣٩٢
٢. القول بعدم وجوب تقديم التطهير	٣٩٢
دليل القول الأول	٣٩٣
دليل القول الثاني	٣٩٤
مختار المصنف	٣٩٥
تنبيهات	٣٩٥
١. صحة التيمم على القولين عند تعذر إزالة النجاسة	٣٩٥
٢. حكم الثوب الذي يجب تطهيره حكم البدن	٣٩٦
٣. حكم ما لو تيمم ثم تبيّن نجاسة بدنه	٣٩٦
٤. هل يشترط طهارة محل المسح؟	٣٩٧
الأقوال في المسألة	٣٩٧
دليل اشتراط طهارة محل المسح	٣٩٧

المناهل / الجزء السادس.....	٥٥٢
٣٩٨..... دليل عدم اشتراط طهارة محل المسح	
٣٩٨..... مختار المصنف	
٣٩٨..... عدم بطلان التيمم وإن كانت النجاسة متعددة	
٣٩٨..... حكم التيمم مع تعذر إزالة النجاسة على القول باشتراط الطهارة	
منهل في استباحة ما يتوقف على الطهارة المائية بالتيّم / ٤٠٣	

الأقوال في المسألة.....	٤٠٣
١. أنه يستباح بالترابية كل ما يستباح بالمائية	٤٠٣
٢. أنه لا يبيح الدخول في المساجدين واللبث في المساجد ومس كتابة القرآن	٤٠٥
أدلة القول الأول	٤٠٦
١. دعوى الإجماع	٤٠٦
ما يعضد دعوى الإجماع	٤٠٦
٢. الاحتجاج بالأولوية لأن التيمم يبيح الصلاة التي هي أعظم من غيرها	٤٠٧
٣. قاعدة البديلية	٤٠٧
٤. الاحتجاج بعموم المنزلة المصرح بها في خبر حماد	٤٠٧
٥. النبوي: «يكتفي الصعيد عشر سنين»	٤٠٨
٦. النبوي: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»	٤٠٩
٧. الاحتجاج بقوله تعالى: «وَلَكُنْ يُرِيدُ لِطَهْرَكُمْ»	٤٠٩
٨. الاحتجاج بخبر جميل	٤١٠
٩. الاحتجاج بخبر محمد بن مسلم	٤١٠
١٠. الاحتجاج بعموم أدلة طهورية التراب	٤١١
١١. ما احتاج به في جامع المقاصد	٤١١

٥٥٣	الاحتياج بطلاق الحث على الصلاة في المسجد
٤١١	الاحتياج بترك الاستفصال
٤١٢	أدلة القول الثاني
٤١٣	الأصل
٤١٤	الاحتياج بوجوب التيمم على الجنب في المسجدين للخروج منهما
٤١٥	الاحتياج بقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَارِي سَيِّل﴾
٤١٦	أجوبة الاحتياج بالآلية
٤١٧	أ. جواب صاحب المدارك
٤١٨	مناقشات لما ذكره صاحب المدارك
٤١٩	ب. جواب صاحب الذخيرة
٤٢٠	ج. جواب ثانٍ لصاحب المدارك
٤٢١	تنبيهات
٤٢٢	الأول: هل يجب التيمم لما يتوقف على نوع خاص من الطهارة أو يختص بما يتوقف على مطلق الطهارة؟
٤٢٣	الثاني: ما يتفرع على القول بأنه يستباح بالتيمم كل ما يستباح بالطهارة المائية ٤٢٤
٤٢٤	١. صحة الصلاة بالتيمم مطلقاً
٤٢٥	٢. صحة الطواف بالتيمم مطلقاً
٤٢٦	٣. جواز دخول المسجدين واللبث في غيرهما بالتيمم
٤٢٧	٤. جواز قراءة العزائم للجنب والحانض والنفساء بالتيمم
٤٢٨	٥. جواز مس كتابة القرآن بالتيمم
٤٢٩	يتوقف على التيمم كل ما يتوقف على الطهارة المائية إذا تعذرت
٤٣٠	هل يتوقف صوم الجنب والحانض ونحوهما على التيمم إذا تعذر الغسل؟

الأقوال في المسألة ٤٩٧

مختار المصنف ٤٩٨

الثالث: استحباب التيمم لما تستحب له الطهارة المائية عند تعذرها ٤٩٩

منهل في رافعية التيمم للحدث/ ٤٣١

الأقوال في المسألة ٤٣١

١. القول بأنَّ التيمم لا يرفع الحدث مطلقاً ٤٣١

٢. القول بأنه يرفع الحدث كالطهارة المائية ٤٣٢

٣. القول بأنه يرفع الحدث إلى غاية معينة ٤٣٣

أدلة القول الأول ٤٣٣

١. دعوى الإجماع ٤٣٣

ما يقصد دعوى الإجماع ٤٣٣

٢. الاحتجاج بلزم أحد تاليين فاسدين لو كان التيمم رافعاً للحدث ٤٣٤

بيان ببطلان القسم الأول من قسمي التالي ٤٣٤

وجهان لبطلان القسم الثاني من قسمي التالي ٤٣٥

٣. الاحتجاج بأنَّ التيمم لو كان رافعاً للحدث للزم وجوب الوضوء بعد الحدث بالأصغر بعد التيمم ٤٣٧

٤. الاحتجاج بالنبوى المرسل ٤٣٧

منهل في عدد الضربات في التيمم/ ٤٣٩

الأقوال في عدد الضربات ٤٣٩

١. القول بإجزاء ضربة واحدة مطلقاً ٤٣٩

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٥٥	فهرس المحتويات التفصيلي
٤٤٠	٩. القول بوجوب ضريتين مطلقاً
٤٤٠	٣. القول بوجوب ثلاث ضريات مطلقاً
٤٤١	٤. القول بوجوب ضرية في بدل الوضوء وضريتين في بدل الغسل
٤٤١	اختيار المصنف القول الأول ودليله صحيحة زراة
٤٤٢	وجوه الاعتراض على الاستناد إلى صحيحة زراة
٤٤٢	الاعتراض بأنّها معارضة بالأخبار الدالة على الأقوال الأخرى
٤٤٣	أ. ما يدلّ على لزوم الضريتين
٤٤٣	ب. ما يدلّ على لزوم ثلاث ضريات
٤٤٣	ج. ما يدلّ على التفصيل
٤٤٤	جواب الاعتراضات
٤٤٦	نصوص أخرى يمكن الاستدلال بها على كفاية ضرية واحدة
٤٤٦	جواب الاعتراض بالأخبار الدالة على الأقوال الأخرى
٤٤٦	النصوص الموافقة لصحيحة زراة في كفاية ضرية واحدة
٤٥٠	مختار المصنف

منهل في أنّ خوف التلف أوضرر مسوغ للتيمم من تعمّد الجنابة/٥١

٤٥١	الأقوال في المسألة
٤٥١	القول بجواز التيمم
٤٥١	القول بوجوب الغسل
٤٥١	أدلة القول الأول
٤٥٣	النصوص المستفيضة الدالة على جواز التيمم
٤٥٥	مؤيدات أدلة الجواز

٤٥٦.....	مناقشة أدلة الجواز.....
٤٥٦.....	الأدلة على وجوب الغسل
٤٥٨	المناقشة في شمول أخبار الجواز.....
٤٥٨	جواب مناقشات أدلة الجواز.....
٤٥٩.....	مناقشة أدلة وجوب الغسل
٤٦٠	شمول أدلة الجواز ل محل البحث بترك الاستفصال
٤٦٢.....	مختار المصنف
٤٦٣.....	هل تجب إعادة الصلاة بالتيّم المذكور؟
٤٦٣.....	الأقوال في المسألة
٤٦٤.....	١. عدم وجوب الإعادة
٤٦٤.....	٢. وجوب الإعادة.....
٤٦٤.....	٣. وجوب الإعادة لو كانت الجنابة من حرام
٤٦٤.....	٤. وجوب الإعادة لو تعمد الجنابة ولم يطمع في الماء
٤٦٣.....	مختار المصنف وأدلةه
٤٦٣	الأخبار الدالة على عدم وجوب الإعادة
٤٦٤.....	الاعتراض بوجود معارض دال على وجوب الإعادة
٤٦٥.....	مؤيدات دليل وجوب الإعادة
٤٦٥.....	جواب الاعتراض

منهل في وجوب طلب الماء عند فقده/٤٦٧

٤٦٧	الإجماع على وجوب طلب الماء للطهارة
٤٦٧	الأخبار الدالة على وجوب طلب الماء
٤٦٨	تبيهات

فهرس المحتويات التفصيلي

٥٥٧	التنبيه الأول: حد الطلب الواجب
٤٦٨	١. غلوة سهم في الأرض الحزنة وغلوة سهمين في السهلة
٤٦٩	٢. قدر رمية أو رميتين
٤٧٠	٣. القول بوجوب الاجتهاد فيه
٤٧٠	٤. القول بوجوب الطلب ما دام الوقت
٤٧٠	مختار المصنّف ودليله
٤٧٠	١. الإجماع المحكي
٤٧١	٢. رواية السكوني
٤٧٢	التنبيه الثاني: وجوب مراعاة التفصيل بين الحزنة والسهلة في الجهات الأربع
٤٧٣	التنبيه الثالث: حكم من أخل بالطلب الواجب وتيّم وصلّى
٤٧٤	تحقيق المصنّف

منهل في نوافذ التيمم ٤٧٥/٤

٤٧٥	ينقض التيمم ما ينقض الوضوء والغسل
٤٧٥	ينقض التيمم وجدان الماء بعده
٤٧٦	النصوص المستفيضة الدالة على أنّ وجдан الماء ينقض التيمم
٤٧٧	الأقوال في اشتراط سعة الزمان للطهارة المائية بعد وجدان الماء
٤٧٧	١. القول بالاشتراط
٤٧٨	٢. القول بعدم الاشتراط
٤٧٨	مختار المصنّف

منهل في التيمم في سعة الوقت/٤٧٩

٤٧٩	القائلون بعدم صحة التيمم في سعة الوقت
٤٧٩	القائلون بالصحة في سعة الوقت
٤٨١	أدلة القول الأول
٤٨١	١. الاحتياج بالاحتياط
٤٨١	٢. الاحتياج بأن التيمم طهارة اضطرارية ولا اضطرار مع السعة
٤٨٢	٣. الاحتياج بوجوب طلب الماء فيلزم تأخير التيمم
٤٨٤	٤. الإجماع المحكي على عدم صحة التيمم مع سعة الوقت
٤٨٦	المناقشة في الإجماع المحكي بأنه موهون بمصير المطعم إلى صحة التيمم في سعة الوقت
٤٨٧	٥. حسنة زارة
٤٨٨	المناقشات في الاحتياج بحسنـة زارة
٤٩١	٦. صحيحـة محمد بن مسلم
٤٩١	المناقشات في الاحتياج بـصحيحـة محمد بن مسلم
٤٩٣	٧. مؤنـقة ابن بـكـير
٤٩٤	٨. خـبر ابن بـكـير
٤٩٤	٩. خـبر فـقه الرضا
٤٩٤	١٠. ما رواه الجـمهـور عن عـلـيـ <small>عليه السلام</small>
٤٩٤	١١. صحيحـة محمد بن حمرـان
٤٩٤	المناقشة في دلـلة صحيحـة ابن حمرـان
٤٩٦	أدلة القول الثاني
٤٩٦	١٢. الاحتياج بـقولـه تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾

٥٥٩	الاحتياج بأصالة عدم المنع.....
٤٩٦	الاحتياج بأصالة عدم الاشتراط
٤٩٦	الاحتياج بأنه لو وجب التأخير لرجاء حصول الطهارة لوجب على أصحاب الأعذار.....
٤٩٦	الاحتياج بأصالة اشتراك البديل مع المبدل منه
٤٩٧	الاحتياج بقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَهْدُوا مَا هُمْ فَيَمْحَوْا﴾
٤٩٧	مؤيدات أصالة الاشتراك
٤٩٨	الاحتياج بأن التيمم لولم يصح في سعة الوقت لما وجبت الصلاة إلا في آخر الوقت
٥٠٠	استبعاد التفصيل في الوقت بين التيمم وغيره
٥٠١	الاحتياج بلزوم التعذر أو التعسر من الضيق
٥٠٣	لزوم العبث بالتأخير مع العلم بعدم زوال العذر
٥٠٣	الاحتياج بعموم الأخبار الدالة على عدم وجوب إعادة الصلاة على التيمم إذا وجد الماء في الوقت
٥٠٤	الإيراد على عموم الأخبار
٥٠٦	الاحتياج بعموم الأخبار الدالة على تعليق إيجاب التيمم على حصول الجنابة وفقد الماء
٥٠٨	الاحتياج بالأخبار الدالة على المضي في الصلاة للمتيمم إذا وجد الماء في أثنائها
٥٠٩	صحيحة محمد بن حمران وجميل بن دراج
٥١٠	الاحتياج بالأخبار الدالة على جواز الإتيان بصلاة الليل والنهر بتيمم واحد

المناهل / الجزء السادس.....	٥٦٠
١٥. الاحتجاج بأنه لو لم يجز التيمم في سعة الوقت لم يجب الطلب أصلًا.....	٥١١
٥١١.....تبيهات	٥١١
١. اختلاف القائلين بالسعة.....	٥١١
٥١٩	القول الأول.....
٥١٩	القول الثاني
٥١٩	القول الثالث
٥١٩	مختار المصنف
٢. حكم الصلاة في أول الوقت باليتمم لصلة سابقة في آخر الوقت على القول بالتضييق	٥١٣
٥١٤	أدلة القول بجواز الصلاة في أول الوقت
٥١٤	أدلة القول بالمنع
٣. عدم تعين وقت خاص للتيمم للصلوات المقضية	٥١٥
٤. حكم من تيمم بطن ضيق الوقت ثم انكشف خلافه	٥١٦
٥. صحة التيمم في أول الوقت للنافلة حتى على القول بالتضييق	٥١٦
٦. استحباب التأخير إلى آخر الوقت على القول بالسعة	٥١٧
٧. عدم صحة التيمم للفريضة المؤقتة قبل وقتها على كل الأقوال	٥١٧